

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة الجزائية -



Judicial Council

ههريمی كوردستان / عيراق

ئهنجومهنى دادوهرى

- سهروكايه تى دادگای بیدآچوونه وهى ههريمی كوردستان -
- دهستهى سزایی -

التاريخ ٢٠١٧/٣/٣٠

العدد ٤٨/ الهيئة الجزائية - الثانية ٢٠١٧

تشكلت الهيئة الجزائية الثانية لمحكمة تمييز إقليم كوردستان العراق بتاريخ ٢٠١٧/٣/٣٠ م برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد بنگين قاسم محمد كتاني وعضوية القضاة السادة كل من عبدالكريم حيدر على و علي احمد إبراهيم و على عولا أحمد و عبدالله علي احمد شرفاني المأذونين بالقضاء بإسم الشعب واصدرت القرار الآتي :-

**طالب التدخل التمييزي/المتهم/ع م ع ع / وكيله المحامي/سمير دلشاد تحسين .
المطلوب التدخل التمييزي ضده/قرار محكمة جنایات اربيل بصفتها التمييزية
بالعدد ٣٣٥/ت/٢٠١٦ في ٢٠١٦/٩/٧**

أصدرت محكمة تحقيق اربيل قرارها المؤرخ ٢٠١٦/٧/٩ والمتضمن رد طلب وكيل المتهم بغلق الأوراق التحقيقية ولعدم قناعة المميز بالقرار المذكور بادر الى تمييزه عن طريق وكيله المحامي اعلاه بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٦/٨/١١ والمشفوعة بمطالعة عضو الإدعاء العام برقم ٥٤٢ في ٢٠١٦/٨/٣١ الذي يطلب فيه تصديق القرار و رد اللائحة التمييزية , ثم أصدرت محكمة جنایات اربيل بصفتها التمييزية قرارها بالعدد (٢٠١٦/ت/٣٣٥) في (٢٠١٦/٩/٧) بتصديق القرار للأسباب المبينة فيها . ولعدم قناعة طالب التدخل التمييزي المتهم أعلاه بالقرار التمييزي المذكور بادر الى طلب التدخل فيه تمييزاً لدى هذه المحكمة بطلبه المؤرخ ٢٠١٦/٩/٢٦ طلب فيها التدخل في القرار ونقضه للأسباب المبينة فيها . ولدى ورودها سجلت ووضعت قيد التدقيق والمداولة :-

القرار/بعد التدقيق والمداولة تبين طلب التدخل التمييزي المقدم ينصب على التدخل تمييزاً في قرار محكمة جنایات اربيل بصفتها التمييزية والمشار إليه اعلاه وهي من القرارات الباتة عملاً باحكام المادة (٢٦٥/ع) قانون اصول المحاكمات الجزائية المعدل ولا يوجد أي مبرر أو سبب قانوني للتدخل التمييزي فيه لخلوه من الأخطاء القانونية التي تستوجب التدخل التمييزي فيه لذا تقرر رد الطلب المقدم وإعادة إضبارة الدعوى الى محكمتها و صدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٧/٣/٣٠

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

(پاژان)

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -
- الهيئة الجزائية -



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق

ئهنجومهني دادوهري

- سهروكايهتي دادگاي پيداچوونهوهي ههريمي كوردستان-
- دهستهي سزايي -

التاريخ ٢٠١٦/١١/١

(٢)

تصحيح

العدد ١١/ الهيئة الجزائية - الثانية / ٢٠١٦

- تابع للقرار -

للأسباب المبينة فيها , ولعدم قناعة طالب التصحيح التمييزي أعلاه بالقرار التمييزي المذكور بادر الى طلب التصحيح فيه تمييزاً لدى هذه المحكمة بطلبه المؤرخ ٢٠١٦/٣/٣ طلب فيها تصحيح القرار التمييزي ونقضه للأسباب المبينة فيها , وارسلت رئاسة محكمة جنابات دهوك الاولى إضبارة الدعوى الى هذه المحكمة للنظر في الطلب المقدم , ولدى ورودها سجلت ووضعت قيد التدقيق والمداولة :-

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

(جوان)

إقليم كوردستان / العراق
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

ههريمي كوردستان / عيراق
ئهنجومه نسي دادوهري